



PROVISIONAL

A/37/PV.49  
5 November 1982  
ARABIC



الأمم المتحدة

## الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون

### الجمعية العامة

#### محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والأربعين

المعقدة بالফقر ، في نيويورك  
يوم الجمعة ، ٢٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ ، الساعة ٣٠ / ١٠

( هنغاريا )

السيد هولاي

الرئيس :

ـ التعاون بين الامم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية :  
مشروع قرار [٢٦]

ـ العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على  
النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ،  
 وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين : تقرير الأمين العام [٢٤]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلامات  
الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحیحات فینبغی الا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها مؤقتة  
من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحریر الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات  
Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,  
مع الحرص على إدخالها على نسفة واحدة  
من المحضر .

82-63289/A

افتتحت الجلسة الساعة ٥٥ / ١٠البند ٢٦ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية : مشروع قرار  
 (A/37/I.10)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة أولاً للسيد ولIAM بافام وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشئون الجمعية العامة .

السيد بافام (وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشئون الجمعية العامة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يذكر المندوبون أن الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين في قرارها ٢/٣٥ ، قد منحت صفة المراقب الدائم للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ودعتها للاشتراك في الدورات وفي العمل الذي تقوم به الجمعية العامة بصفة مراقب . وفي شباط / فبراير ١٩٨١ انشأت اللجنة الاستشارية بعثة دائمة بصفة مراقب لدى الأمم المتحدة . وفي الدورة السادسة والثلاثين اتخذت الجمعية العامة قرارها ٣٨/٣٦ بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخامسة والعشرين للجنة واعترافاً بعملها المحمود في تعزيز التعاون الدولي والإقليمي الذي يرمي إلى دعم جهود الأمم المتحدة ، ان تدرج في جدول أعمالها بندًا بعنوان " التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية " .

وفي نفس القرار طلبت الجمعية العامة من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم بإجراء المشاورات مع الأمين العام للجنة الاستشارية بغية تعزيز التعاون وتوسيع نطاقه بين المنظمتين . ويسعدني بالنيابة عن الأمين العام للأمم المتحدة أن أبلغكم بالتقدم الذي تم احرازه حتى الآن إعمالاً للقرار ٣٨/٣٦ .

من المعروف تماماً أنه ابان الـ ٢٥ عاماً الماضية ، فإن اللجنة الاستشارية القانونية لم تعمل فقط كمحفل أساسياً للمشاورات والتعاون بين آسيا وأفريقيا في المجال القانوني ، بل

ووجهت أيضاً أنشطتها لكي تكمل عمل الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، وأسهمت بشكل قييم في مؤتمرات هامة للأمم المتحدة ، مثل تلك التي تتناول العلاقات الدبلوماسية وقانون المعاهدات ، وخلافة الدول ، وبيع البضائع على نطاق دولي وخلال الأعوام الماضية فلقد احتفظت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية بعلاقات وثيقة مع الأجهزة المختلفة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وعلى وجه الخصوص لجنة القانون الدولي ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وفي تعاون وثيق مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي تمكنت اللجنة الاستشارية من إقامة مراكز إقليمية في كوالالمبور والقاهرة ، وذلك لتسوية الخلافات الاقتصادية والتجارية . ومن الأهمية بمكان ، أن قواعد تحكيم لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي يعتمد عليها لتسوية مثل هذه الخلافات .

وخلال هذه الفترة قيد الاستعراض تم اجراء مشاورات حول المسائل ذات الاهتمام المتبادل ، بين الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية ، والأمين العام للأمم المتحدة ، ومكتب الشؤون القانونية وأمانة مؤتمر قانون البحار . لتد أعرب الأمين العام للجنة الاستشارية عن الأمل في الاسهام بشكل فعال في عمل الأمم ، وبشكل أكثر تحديدا ، في مجال القانون ، علاوة على مجالات تكون فيها المسائل القانونية والاقتصادية مرتبطة ارتباطا وثيقا . ونتيجة لهذا فإن الأشكال والوسائل المختلفة لمثل هذا التعاون قد تم استكشافها .

ومما يبعث على الارتياح ، أن نلاحظ بعض المجالات الرئيسية التي قدمت فيها اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية معاونتها في عمل الأمم المتحدة . وهي تتضمن — على سبيل المثال — نشر عمل الأمم المتحدة في مجال التطوير المرحلي للقانون الدولي وفيما يتعلق بتنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، واتفاقية قانون البحار ، وتقديم مساعدتها الحميدة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة بشأن هذه الأمور ، وكوسيلة ملائمة ، لتشجيع الحكومات الأعضاء فيها للتمسك على معاهدات واتفاقيات الأمم المتحدة أو الانضمام إليها .

ان اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية — الافريقية سوف تقوم أيضا بالترتيبات اللازمة لإجراء المشاورات بين الحكومات الأعضاء فيها قبل كل دورة من دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتعلقة بالتطوير المرحلي لقانون التجارة والاقتصاد الدولي ، بالإضافة إلى التواحي القانونية من جدول الأعمال والمتعلقة بموضوع النظام الاقتصادي الدولي الجديد وتجمعيها وتنفيتها . كما ستتعاون اللجنة الاستشارية أيضا مع الأمم المتحدة في تنظيم برامج تدريب وحلقات دراسية حول الموضوعات السالفة الذكر . ولقد تم أيضا إجراء مناقشات مفيدة حول موضوع التمثيل في الاجتماعات ، وتبادل الوثائق والمعلومات وتنسيق برامج العمل . ومن الواضح ، ان إطار التعاون إنما ينبثق من هذه المشاورات ، وإنني لواشق من أن برنامجا هاما سوف يوضع بحيث يكون هناك فائدة وارتياح متبدلين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقا لقرار الجمعية العامة ٢/٣٥

المصدر في ١٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ ، أعطي الكلمة الآن للسيد سن الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية — الافريقية .

السيد سن (الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية — الافريقية)

(ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود باسم اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية — الافريقية ، أن أعرب لكم — سيادة الرئيس — عن تهانينا بمناسبة انتخابكم بالاجماع رئيسا للجمعية العامة ، وأن أعرب عن أملنا في أن يتم في ذات قيادتكم احراز تقدم بشأن العديد من القضايا الحيوية الواردة في جدول أعمال دورة هذا العام . وأود أيضا أن أغتنم هذه المناسبة كي

(السيد سن)

أعرب عن اعجابنا بقيادة السيد عصمت كتاني خلال فترة عمله رئيسا للدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة .

واننا لنشعر بسعادة غامرة اذ نتقدّم بتهانينا للأمين العام السيد خافيير بيريز دى كوبير على الرسالة التي جاءت في أوانها والتي قد مهَا للعالم ، ونؤكد له تعاوننا التام في كل جهوده الرامية الى اعادة توجيه عمل الأمم المتحدة .

في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة ، فإن مندوب الهند ، البلد المضيف لمناظمتنا ، بتقدّمه مشروع القرار A/35/I-٣٠٣ ، من أجل اعطاء مركز المراقب للجنة الاستشارية قد وجه اهتمام الجمعية العامة الى العلاقة التي نمت تدريجيا لفترة تربو على عشرين عاما ، بين الأمم المتحدة بمختلف أحجزتها ووكالاتها وبين اللجنة الاستشارية . ولقد أعرب ، باسم مقدمي مشروع القرار ، عن الأمل في أن تلقى العلاقة بين اللجنة - بعد اضفاء الصبغة الرسمية على وضعها كمراقب - والأمم المتحدة المزيد من الدعم . وخلال الدورة السادسة والثلاثين قدّمت الجمعية العامة - في القرار ٣٨/٣٦ الذي اعتمدته في جلستها العامة الثالثة والستين ، المنعقدة في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، تهانيها الى اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لنشائتها على عملها الذي يستحق كل تقدير وثناء في تعزيز التعاون الاقليمي والدولي المدعوم لجهود الأمم المتحدة في هذا الصدد . وفي نفس القرار طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يجري المشاورات مع الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية بهدف تعزيز التعاون بين المنظمتين وتوسيع نطاقه . وبمقتضى ذلك القرار ، تم احراز تقدم في المشاورات ، وقد يكون من الملائم بالنسبة لي أن أوضح بعض المجالات العريضة التي تتوقع أن تهيئ بالأهداف المرجوة .

وكما اتيحت لي الفرصة أن أذكر في بياني إلى هذه الجمعية في العام الماضي ، ان اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية ، التي انبثقت بصفتها المنظمة الوحيدة فيما بين الحكومات التي تضم قاراتين شقيقتين هما آسيا وافريقيا ، كنتيجة ملموسة لمؤتمر باند ونج التاريخي ، قد وجّهت أنشطتها منذ بدء قيامها بطريقة تؤيد عمل الأمم المتحدة . ولتحقيق

هذه الغاية عملت اللجنة الاستشارية القانونية في تعاون وثيق مع الأمم المتحدة ومختلف هيئاتها ووكالاتها منذ عام ١٩٦٠ . ولقد شمل هذا التعاون مجالات عريضة بما في ذلك القانون ، والعلاقات الاقتصادية والبيئة ومشكلة اللاجئين ، وموارد المحيطات والفضاء الخارجي . وكذلك احتفظت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية باتصالات وثيقة بمكتب الشؤون القانونية ، وكذلك بأمانة مؤتمر قانون البحار . وقد تعاونت أيضاً بشأن عدد من المشاكل والقضايا المحددة مع مختلف الهيئات والوكالات التابعة للأمم المتحدة ، بما في ذلك مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الأغذية والزراعة ، والمنظمة الدولية للملاحة البحرية ومختلف اللجان الاقتصادية . كما أقيمت العلاقات الرسمية بين اللجنة القانونية الدولية واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية في ١٩٦١ ، مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وفي الدورة الثانية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي عقدت عام ١٩٦٨ ، انضمت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية بوصفها منظمة مشاركة فيما بين الحكومات ، إلى هذا المؤتمر . ومنذ ذلك الحين ونحن نولي اهتماماً خاصاً لعمل تلك المنظمة .

ويحدونا الأمل في أن يتم فقط الابقاء على مجالات التعاون القائمة ، بل يزداد تدعيمها بطريقة ملموسة . وقد أثبتت عضويتنا الحاجة إلى المزيد من مشاركتنا في الأنشطة المساعدة لعمل الأمم المتحدة كنتيجة لمنح مركز المراقب الدائم للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية لدى الأمم المتحدة . وكنقطة بداية ، وبناءً على اقتراح الحكومات الأعضاء ، عملنا على مد أنشطتنا في مجال إعداد المعلومات الأساسية والملاحة على بنود جدول الأعمال المعروضة على الجمعية العامة ، والمتصلة بعمل اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ، والترتيب لإجراء المشاورات التحضيرية بين أعضائنا بهدف مساعدة الأعضاء من أجل المزيد من المساهمة المركزية في عمل الجمعية العامة في المجال القانوني . ويحدونا الأمل أيضاً في أن نساعد ، عن طريق إعداد دراسات موجزة بشأن بعض القضايا الرئيسية المعروضة على الأمم المتحدة ، في تركيز الانتباه على المجالات التي تحتاج الدراسة وبذلك نضمن مزيداً من اهتمام الحكومات بالأمور الهامة للغاية دون اغراقها في كميات هائلة من التفاصيل والمجلدات المليئة بالوثائق .

ومنذ عام ١٩٦١ ، تدعى اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية ، للمشاركة كمراقب في مؤتمرات كبار المفوضين التي تعقدها الأمم المتحدة . وقد استفدنا من مثل هذه الدعوات وكان دورنا الأساسي هو أن نساعد في العملية عن طريق اعداد الدراسات والتوصيات وترتيب تبادل وجهات النظر في الاعداد للمؤتمر . ومثل هذه المساعدة أثبتت فائدتها ، ولا سيما فيما يتعلق بمؤتمرات بشأن العلاقات الدبلوماسية ، وخلافة الدول ، وقانون المعاهدات ، ولكن ربما ظهرت فائدتها القصوى بالنسبة لقانون البحار . فلقد تابعنا عن كثب ، خلال العقد الماضي وساعدنا في المفاوضات الخاصة بهذا الموضوع ، وجعلنا محفلنا متاحا وعلى أهبة الاستعداد لاستمرار الحوار بين البلدان النامية والأمم المصنعة بشأن عدد من القضايا الحاسمة . وفي حقيقة الأمر ، أخذت بعض المفاهيم الرئيسية مثل المنطقة الاقتصادية الخالصة والدول الأرخبيلية ، مكانها الصحيح في المداولات التي نجريها في إطار منظمتنا ، وفضلا عن ذلك ، فقد برزت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية ، في مناسبات مختلفة ، عند ما كان يواجهه مؤتمر الأمم المتحدة الصعوبات ، في المضي قدما في المفاوضات ، باعتبارها محلا لها ما يتتيح غرس المشاورات غير الرسمية لحل الخلافات .

ولهذا فإنه من دواعي ارتياحنا بصفة خاصة أن نجد المؤتمر قد نجح في اعتماد اتفاقية بالغالبية العظمى خلال هذا العام ، وبهذا فإنه يقدم للعالم نداماً جديداً للمحيطات يمثل حصيلة عملية مفاوضات شاقة استمرت عدداً من السنين . واننا واثرون من أن الاتفاقية سوف يوقعها عدد كبير من الدول خلال الدورة الأخيرة للمؤتمر التي تعقد في الشهر القادم في جامايكا ومن أن اللجنة التحضيرية للأعداد لإقامة السلطة الدولية لقاع البحار سوف تشكل في أوائل العام القادم . واننا نشارك تماماً الرأي الذي عبر عنه الأمين العام للأمم المتحدة بشأن قانون البحار يعتبر دليلاً ملهماً على ما يمكن تحقيقه من نتائج هامة عن طريق مفاوضات منظمة تنظيمياً جيداً في إطار الأمم المتحدة وان كانت تجري بشأن أشد المشاكل تعقيداً . ويجدونا الأمل في أن كل الدول سوف تتمكن من المشاركة في الاتفاقية في المستقبل القريب حتى تصبح الاتفاقية صكًا نافذًا المفعول ليس فقط بالنسبة للمعايير التنظيمية وإنما أيضاً بالنسبة للنمو الاقتصادي بأسلوب عملي قابل للتطبيق . وان عمل اللجنة التحضيرية بالنسبة لوضع القواعد المضمنية والتوضيحية بشأن المناجم في قاع البحار بشأن نقل التكنولوجيا يمكن أن يكون عملية حاسمة في ذلك الاتجاه ، ولهذا نقدم أقصى ما نستطيع من تعاون ومساعدة في تلك الصيغة . ونحن نخاطر أيضاً لاستخدام محفلنا في الدورة القادمة للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية للحوار بشأن نطاق وأثر الاتفاقية ولتقديم المساعدة للحكومات في منطقتنا في اعتماد إطارها القانوني لتنفيذ الاتفاقية . وبصفة خاصة فيما يتعلق بموارد المناجم الاقتصادية الخامسة .

وهناك مجال آخر لبرنامج عمل الأمم المتحدة ما نزال نهتم به كثيراً ، وهو الخاص بالمفاوضات العالمية الشاملة بشأن التعاون الاقتصادي الدولي في إطار اعلان الأمم المتحدة المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ومتباuc حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية . ونحن نرى أنه في كل مجالات التعاون الاقتصادي تقريباً ، إن الاعتبارات السياسية والاقتصادية والقانونية مشابكة على نحو لا ينفصّم بحيث أن أي حل معقول وفعال للمشاكل يمكن أن يتحقق من طريق مزيج حكيم وحصيف من كل العناصر الثلاثة . وبينما تبقى الإرادة السياسية العامل الأساسي في كل المفاوضات ، فإن الامكانية الاقتصادية هي التي تقرر الجوهر ، والإطار

( السيد سن )

القانوني أدلة ضرورية لتنفيذ الارادة السياسية للشعوب وتصنيفها . ولهذا يجد ولنا أنه بينما يجري الحوار على المستوى السياسي من أجل بدء المفاوضات العالمية الشاملة ، فـان التحضير الملائم للدعم التقني يعتبر ضرورياً بنفس القدر . وفي هذا الإطار ، بادرنا بعقد اجتماع غير رسمي للتبادل العام للآراء في آذار / مارس من هذا العام تحت رئاسة السفير طيب سليم ويسعدني أن أقرر أنه قد تمت فعلاً بعض أعمال المتابعة .

ويصرف النظر عن برنامج عملنا الجاري المؤيد للأمم المتحدة كما أوضحت توا ، فـان أحد المجالات الأخرى التي يمكن أن نساعد فيها هو مسألة الانضمام إلى الاتفاقيات التي اعتمدـت تحت اشراف الأمم المتحدة ووكالتـها المختلفة أو التصديق عليها . لقد لوحظ أنه رغم اعتمـاد عدد كبير من الاتفاقيات المتعدـدة الأطراف بعد عمل تحضيري ضخم ومناقشـات مـحاولة ، فإنـها تأخذ وقتـاً قبل أن تطبقـ بالانضمام أو تصدقـ العدد اللازم من الدول . وكان هذا داعـماً مثـيراً للإحباط ، وليس هناك شكـ في أنـنا بحاجـة إلى بعضـ الجهود لـعلاج تلكـ الحـالة . إنـ القاضـي اليـاس ، رئيسـ محكـمة العـدل الدـولـية ، أـثنـاء رئـاستـه لـلـجـنة الـاستـشارـية الـقـانـونـية الـآسيـويـة - الـافـريـقيـة ، قدـ اقتـرحـ أنهـ منـ المـمـكـن لـمنـظمـتناـ أنـ تـتبـنىـ هـذاـ المـوـضـوعـ وهذاـ ماـ نـفـكرـ فيهـ جـديـاـ فيـ الـوقـتـ الـحـاضـرـ . ومنـ أـجلـ أنـ نـبدأـ فـقدـ عـدـناـ اـجـتمـاعـاـ لـفـريقـ مـنـ الـخـبرـاءـ مـنـذـ شـهـورـ قـلـيلـةـ لـلـنـظـرـ فيـ اـتـخـاذـ أـجـراـءـ مـلـائـمـ لـتـشـجـيعـ التـصـدـيقـ عـلـىـ بـعـضـ الـاـتـفـاقـيـاتـ الرـئـيسـيـةـ لـلـمـنـظـمـةـ الـحـكـومـيـةـ الـدـولـيـةـ لـلـمـلاـحةـ الـبـحـرـيـةـ وـقـدـ حـقـقـنـاـ فـعـلـاـ بـعـضـ النـجـاحـ . وـمـاـ يـبـدـوـ مـهـماـ بـالـنـسـبـةـ لـمـنـطـقـتـنـاـ حـاجـةـ الـحـكـومـاتـ الـىـ أـنـ تـعـرـفـ بـلـغـةـ مـبـسطـةـ الـمـزاـيـاـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـحـقـقـنـاـ عـنـ طـرـيقـ اـنـضـامـهـاـ إـلـىـ الـاـتـفـاقـيـةـ أـوـ تـحـمـدـ يـقـهـاـ عـلـيـهـاـ بـقـدـرـ مـعـينـ مـنـ اـجـراءـاتـ الـمـتـابـعـةـ . وـنـحنـ عـلـىـ اـسـتـعـدـادـ لـلـمـسـاعـدـةـ فـيـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ .

وسوف تجري مشاوراتـناـ معـ الـأـمـمـ الـعـالـمـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـدةـ حولـ هـذـهـ الـأـمـورـ وـكـذـلـكـ حـولـ مـسـأـلـةـ تـبـادـلـ الـدـرـاسـاتـ وـالـوـثـائقـ وـالـمـسـاعـدـةـ فـيـ بـرـامـجـ التـدـرـيـبـ . وـنـحنـ نـتـطلعـ أـيـضاـ إـلـىـ اـمـكـانـيـةـ أـنـ نـدرجـ فـيـ بـرـانـجـ عـلـمـنـاـ مـوـضـعـاتـ أـوـ أـمـورـاـ تـهـمـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـدةـ أـوـ أـئـمـةـ وـكـالـةـ تـابـعـةـ لـهـاـ تـبـيـيـةـ لـطـلـبـهـاـ ، وـذـلـكـ كـخـطـوـةـ اـضـافـيـةـ فـيـ عـمـلـيـةـ التـعـاـونـ بـيـنـ الـمـنـظـمـتـيـنـ .

أخيرا ، أود أن أشير إلى الجزء الهام من تقرير الأمين العام الذي يدعوه فيه الحكومات إلى إعادة الالتزام الواعي بميثاق الأمم المتحدة . وإن أى نشاط مدعم للأمم المتحدة يجب أن يراعي ذلك ، ونحن سنظل ملتزمين تماماً بالمساعدة لتحقيق ذلك الهدف .

الرئيس ( ترجمة شفوية عن الانكليزية ) : أدعو ممثل الهند لتقديم مشروع

القرار .

السيد سميد ( الهند ) ( ترجمة شفوية عن الانكليزية ) : لقد استمعنا باهتمام بالغ إلى البيانات المذكورة أعلاه وكيل الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية . ونحن نشكر لهما على تقريرهما عن أنشطة التعاون التي تجري بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية .

إن اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية التي تتتألف من أعضاء خبراء من الدول الأعضاء ، قد أنشئت في ١٩٥٦ وكان هدفها الأول تقديم العون للبلدان الآسيوية - الإفريقية في مجال القانون الدولي . وعمل اللجنة في المجالات المختلفة للقانون الدولي - قانون المعاهدات ، والبيئة ، والفضاء الخارجي ، والتجارة الدولية وقانون العلاقات الاقتصادية والتحكيم التجاري ومجاليات أخرى ، وبصفة خاصة في قانون البحار - كل هذه المجالات بررت بشكل كاف توقعات آبائهما المؤسسين . وقد حصلت الآن اللجنة الاستشارية على وضع المنظمة الحكومية الدولية في مجال التدابير التدريجية لقانون الدولي وتنمية ، تحت القيادة النشطة لأمينها العام السيد سن .

وهناك اعتراف بقيمة ونوعية عمل اللجنة الاستشارية يتمثل في أن دوراتها السنوية قد جذبت ، بالإضافة إلى دولتها الأعضاء ، التي تبلغ الآن ٤٤ دولة - عدداً متزايداً من الدول من كل أرجاء العالم وممثلين من الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وهيئات حكومية دولية أخرى . وعلاوة على ذلك ، فقد أصبح من التقاليد المرحب بها أن يحضر الأمين العام للجنة أو ممثلو اجتماعات لجنة القانون الدولي ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وإن يحضر مثلوه وهذه الهيئات بدورهم الدورات السنوية للجنة . وفي أكثر من مناسبة ، حتى قضاة محكمة العدل الدولية ألقوا نبيانات أمام الدورات السنوية للجنة .

والأهم من ذلك أن اللجنة الاستشارية على أساس دراسات منهجية أعدتها الأمانة العامة ، كانت تناقش في اجتماعات مجموعات الخبراء السنوية وفيما بين الدورات ، موضوعات على جدول أعمال لجنة القانون الدولي ، وللجنة القانون التجارى الدولي التابعة للأمم المتحدة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمؤتمرات الدبلوماسية التي عقدت تحت رعاية الأمم المتحدة . وفي هذا العام ، فإن أمانة اللجنة قد أعدت كذلك معلومات أساسية لمساعدة الدول الأعضاء في عملها أبان الدورة السابعة والثلاثين للمجمعية العامة .

وقد أفادت اللجنة الاستشارية من الإرشاد والتعاون اللذين قد متبعهما الأمم المتحدة وهيئات أخرى ، وذلك سواءً أثناء إعداد أمانتها لهذه الدراسات أو أثناء مداولاتها و كنتيجة لذلك فإن عمل اللجنة لم يكتسب فقط قيمة معاصرة بل أن توصياتها آية تأتي محبرة عن المصالح المشتركة المجتمع الدولي وكما لا حداً للأمين العام اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية في بيانه بأنه يمكن أن تكون هناك جوانب جديدة أخرى يمكن فيها لكل من الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية أن يحملها على زيادة التعاون ، خصوصاً في مجال التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وفي إطار المفاوضات العالمية الشاملة التي تأمل جميعها بذاتها أن تزيد من التأثير . ولذلك ولصالح المصلحة المتباينة للأمم المتحدة والمجلس الاستشارية ، دون شك ، فإنه ينبغي تعميق أوجه التعاون والتفاعل فيما بينهما . وتحذرنا الشقة بأن هذا التعاون المقيد المتبادل سوف يؤدي حتماً إلى تعزيز الاحترام للقانون الدولي وفعاليته . وهذا سوف يسهم بدوره في خدمة قضية السلام والنظام العالميين .

وطبقاً لذلك ، إذا سمع الرئيس ، فإنه يسعدني نيابة عن جميع المشاركين في تقديم المشروع : الهند ونيسيا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وسريلانكا ، والفلبين ، وصربيا ، ومنغوليا ، ونيجيريا ، والبند ، واليابان ، أن أقدم مشروع القرار بشأن المند ٢٦ المعتمد في الروشية A/37/L.10 . وإنني أثني عليه وأرجو أن تتم هذه الجمعية العامة باتفاق الآراء .

السيد كوروما (سيراليون) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : منذ ثلاثة أعوام منحت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية صفة المراقب في هذه المنظمة رسميًا ، وبذلك تدعت العلاقات المشتركة التي استمرت لمدة عشرين عاماً بين هذه المنظمة واللجنة

الاستشارية . وفي هذا العام دخلت اللجنة يوبيلها الثاني بعد خمسة وعشرين عاماً من الاصحاح الجدير بالثناء في التدوين والتمهيد التدريجي للقانون الدولي . وخلال هذه الأعوام رأس اللجنة الاستشارية الدكتور سن ، وهو رجل ذو عقلية ممتازة ومواهب قدرية ويحمل على الرباع بين المثالية والعمل . ووفدي يسود أن ينهي عليه الثناء الحار لقيادته المشمرة الناجحة للجنة ، وللتقرير البشّر الذي قدّمه ببراعة عن أنشطة اللجنة الاستشارية .

ان اللجنة الاستشارية تضم تارتي افريقيا وأسيا ، وتمثل تطلعات شعوب هاتين القارتين الى تنظيم العلاقات فيما بينهما ، وكذلك العلاقات بينها وبين دول العالم ، على أساس الرغبة في تأكيد مفهوم العدالة في تلك العلاقات استناداً الى القانون الدولي ومبادئ العدالة .

وبعد تشكيلها بفترة وجيزة ، فان اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية قد أقامت علاقات رسمية مع لجنة القانون الدولي ولم تحمل على تكملة جهود هذه اللجنة في سبيل تأثير وتدوين القانون الدولي العام فحسب ، بل إنها دخلت أيضاً مجال القانون الدولي الخاص ، ونتج عن ذلك أن اللجنة الاستشارية خلال السنوات السنتين والعشرين من وجودها قد أصبح لديها حصيلة غنية في مختلف مجالات القانون الدولي ، بما في ذلك قانون المعاهدات ، وقانون البحار ، والجوانب القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، والبيئة بما في ذلك القوانين المنظمة لاستخدام الأنبار الدولية ، والفضاء الخارجي ، والبيع الدولي للبضائع ، والتشريع الدولي للشحن البحري .

وفي المجالات الإنسانية ، فان اللجنة قد اضطلعت بدراسة في شأن حقوق اللاجئين . وقامت باعادة تقييم للمبادئ الخاصة بمعاملة اللاجئين ، ومسألة اعطاء التعبير المناسب للمبادئ العامة التي تحكم حكم حقوقي في العودة ورد الممتلكات والتعويض للاجئين الفلسطينيين العرب وغيرهم من النازحين .

وبالتزامن مع وظائفها القانونية ، والنواحي الإنسانية ذات المطبع القانوني ، فان اللجنة الاستشارية قد احتفظت بوسائل الصلة وتعاونت تعاوناً وثيقاً مع أجهزة ووكالات هذه المنظمة ، ومبادئ الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الأغذية والزراعة ، والمنظمة

الدولية للملاحة البحرية ومختلف اللجان الاقتصادية الإقليمية ، وكذلك مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة .

وهكذا فإن اللجنة الاستشارية لم تكن مكملة فعلاً بل داعمة لعمل هذه المنظمة فهي جهودها الراامية لتشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدريجه ، وفي إعادة تأكيدها للايمان بكرامة الإنسان وقدره وبتعزيز التقدم الاجتماعي ورفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح .

ومن ثم فإن من مصلحة أعضاء هذه المنظمة أن لا يتم الابقاء فحسب على مجالات التعاون الحالية مع اللجنة الاستشارية بل أن تعزز بطريقة ملموسة كما أوصى بذلك أمين عام اللجنة نفسه .

السيد عبد المجيد (مصر) : إن التعاون القائم بين اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية وبين الأمم المتحدة ، وأجهزتها المختلفة ذاتصلة بالمجالات القانونية ، هو تعاون بناء وشمر . وإننا نشكر للسيد الأمين العام تقريره في هذا الشأن ، ونأمل في زيادة ودعم هذا التعاون . لقد عبر الدكتور سن أمين عام اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ، وكذلك من سبقوني في الحديث عن النواحي التي يجب أن يشملها ويمتد إليها مثل هذا التعاون ، وكذلك عن كيفية تدعيمه وزيادته .

واننا نأمل في الاستجابة لهذه الآراء القيمة . ويسرنا ان نحيي مجهودات الدكتور سبن في هذا الصدد .

لقد قامت أمانة اللجنة الآسيوية الأفريقية بالاعداد للعديد من الموضوعات القانونية التي تتناولها الجمعية العامة خلال هذه الدورة .

ولقد ساعد هذا الاعداد على تفهم هذه الموضوعات بطريقة أكثر موضوعية ، وكذلك ساعد على بلورة المواقف بين الدول الأعضاء في اللجنة ، وتكوين أرضية مشتركة وتنسيق الجهد . وكل ذلك يعودى ، ولاشك ، إلى تفهم للأوضاع الدولية بطريقة أكثر ايجابية . وانني يسعدني ان اكرر التقدير لجهود أمانة العامة للأمم المتحدة ، ولجهود أمانة اللجنة الاستشارية القانونية والآسيوية الأفريقية . وآمل أن يحظى مشروع القرار المعروض على هذه الجمعية الآن في الوثيقة A/37/I.10 الذي يشارك وفد بلادى في تبنيه – بتأييد الجمعية العامة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اود ان اعلن بالإضافة الى البلدان التي تقدمت بمشروع القرار A/37/I.10 ، أصبحت البلدان التالية مشاركة في تقديمها وهي : باكستان ، وبنغلاديش ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والفلبين ، وقبرص ، ونيجيريا .

كما يذكر الممثلون ، ان مثل الهند قد طلب ، عند ما تكلم نيابة عن مقدمي مشروع القرار هذا ، أن تعتمد الجمعية العامة المشروع بتواافق الآراء .

اعتمد مشروع القرار (القرار A/37) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد انتهينا من النظر في البند ٢٦ من جدول الأعمال .

البند ٢٤ من جدول الأعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن اقترح إغفال قائمة المتكلمين في مناقشة هذا البند الساعة ١٢/٠٠ اليوم .  
وقد تقرر ذلك .

السيد الزهاوى (العراق) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أدان المجتمع

الدولي بالفعل بشدة وبشكل اجتماعي الهجوم الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية باعتباره علا من أعمال العدوان لم يسبق له مثيل ، وله آثار مضرة بعيدة المدى على النظام الدولي القائم . ومع ذلك ، وكما أشار الأمين العام بحق في تقريره عن أعمال المنظمة ، فإن اصدار قرار لا يعفي أعضاء الأمم المتحدة من المسؤولية بشأن الموضوع قيد البحث .

بالنسبة للبند المعروض علينا ، يتبعين على الجمعية العامة أن تنظر إلى الآثار والنتائج المترتبة عن هذا العمل العدوانى ، الذى لم يكن هجوما على مبدأ الأمن الدولى ذاته فحسب ، ولكنه أقام أيضا سابقة جعلت العالم يقترب من حافة الكارثة النووية . وان ما يدعوا إلى التشاؤم بشكل مماثل ، هو حقيقة أن المعتمدى الصهيونى قد أعتمد – كمبدأ أساسى لسياسة – التهديد المعلن بتكرار هذه الهجمات ضد أية مفاعلات عراقية أو أية مفاعلات تتبع أى بلد آخر يعتبرها الصهاينة مهددة لكيانهم مستقبلا . ويتعين على الجمعية العامة أن تبحث الوسائل والطرق التي من شأنها تحجب مثل هذه التهديدات ، ومنع المعتمدى من تكرار أعماله العدوانية .

هناك شبه اتفاق اجتماعي على أن العمل العد واني الاسرائيلي قد أثر بشكل خطير على وظائف الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وعلى معاهددة عدم الانتشار ، وتنوير الطاقة النووية للأغراض السلمية ، وأمن المنشآت النووية السلمية ، والحقوق السيادية للدول في، التقدم العلمي والتكنولوجي ، وحقوق الإنسان غير القابلة للتصرف في التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، واسع عملية نزع السلاح ، وفوق كل ذلك ، البقاء السيادي للدول ، ومبدأ الأمن الدولي .

ان نتائج العمل العدوانى الاسرائيلي واسعة النطاق وبعيدة المدى . وهي تتضمن جوانب سياسية ، واقتصادية ، وتنمية ، واجتماعية ، وقانونية تتطلب اجراء دراسة شاملة من جانب خبراء مؤهلين في كل مجال من هذه المجالات . هناك أيضا اعتراف اجتماعي بضرورة ضمان عدم تكرار مثل هذا الهجوم على المنشآت النووية من جانب اسرائيل أو أية دولة أخرى . وينبغي دعوة المجتمع الدولي لاعتماد التدابير القانونية الضرورية ، على الصعيد الدولي ، لمنع الهجمات ضد المنشآت النووية .

وينبغي ألا تحول هذه الجوانب واسعة النطاق للهجوم الاسرائيلي ، بأى حال من الأحوال ، انتباه الأمم المتحدة ، والمجتمع الدولي عموما ، عن النتائج المحددة للعمل العدوانى الاسرائيلي في المنطقة ، وعن الأهداف والسياسات الصهيونية التي حدث بها هذا الهجوم . علينا ألا ننسى للحظة واحدة أن اسرائيل نفسها دولة نووية ، بحكم الواقع ، رفضت دائماً أن تخضع منشآتها النووية للضمانات الدولية .

ان هناك تقارير مستقلة عديدة تؤيد وجود المخزون الاسرائيلي من الأسلحة النووية . وسوف أشير – في الوقت الحاضر – الى تقريرين فقط . ان مذكرة لوكالة المخابرات المركزية الامريكية بعنوان "احتلالات المزيد من انتشار الأسلحة النووية" مؤرخة في ٤ من أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ ، وصدرت في ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٨ ، قد خلصت الى أن اسرائيل انتجت أسلحة نووية . وكانت تقوم بهذه النتيجة ، حسبما جاء بالمذكرة ، على :

"حصول اسرائيل على كميات كبيرة من اليورانيوم ، بشكل جزئي عن طريق العمليات السرية؛ والطبيعة الغامضة لجهود اسرائيل في مجال اثراً اليورانيوم؛ واستثمار اسرائيل الكبير في مجال نظام القذائف المكلّف المصمم لحمل رؤوس نووية" .  
هناك دليل آخر تم الكشف عنه في كتاب نشر في لندن في أوائل هذا العام بعنوان "دقائقان فوق بغداد" ، حيث يبين واصحوا الكتاب أنه خلال حرب ١٩٧٣ ، كانت هناك دلائل بأن :

"ديان اصدر أمراً سرياً بأن توضع على أهبة الاستعداد – لأول مرة – قذائف جيريكوا . اس الاسرائيلية الصنع، حاملة رؤوساً نووية . فضلاً عن طائرات كفير وفانتوم

القاذفة المقاومة المزودة بالأجهزة النووية . لقد كان هناك ١٣ سلاحاً نووياً إسرائيلياً في الصنع على أهبة الاستعداد " .

ان واصحي الكتاب الثلاثة محروفون شخصياً في إسرائيل ، ولهم اتصالات ممتازة بالجيش والحكومة . وأحد هم وهو آمون بيرلمتر عمل في المركز النووي السري الإسرائيلي في ديمونه لمدة أربع سنوات؛ وهو بالتأكيد في موقع يسمح له بمعرفة ما كان يجري في ديمونه وهو يقرر أن "المفاعل الإسرائيلي قد أصبح حاراً حوالي ١٩٦٨" . ويذكر ، أكثر من ذلك ، أن "الصورة" الاستراتيجيين الذين سعوا إلى الاحتكار النووي والتفوق النووي قد حققوا انتصاراً ، وأنهم كانوا يعتقدون بأن التفوق الإسرائيلي سوف يعود إلى حل النزاع العربي الإسرائيلي وفقاً لشروط إسرائيل .

وتبيّن هذه الفضائح أن قادة إسرائيل على استعداد لاستخدام الأسلحة النووية، ليس كملجاً أخيراً إذا تعرّض بقاؤها لحظر الهجوم النووي، كما يدعى بعضهم، بل عند ما يجدون تهديدًا لقبضتهم على الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي احتلوها بالقوة — كما حدث في ١٩٧٣ . وبعبارة أخرى، فإن السبب الرئيسي وراء حصول إسرائيل على الأسلحة النووية لا يرجع إلى الدفاع عن النفس أو البقاء؛ وإنما لفرض حل للنزاع العربي الإسرائيلي بشروط إسرائيل.

وعلاوة على قيام الصهاينة بحرمان العرب من أراضيهم وحقوقهم الوطنية فانهم يسعون إلى حرمانهم من أي تقدّم علمي أو تكنولوجي قد يؤدي إلى تطور الشعب العربي الاجتماعي والاقتصادي ويعرف بذلك مستوياته المعيشية ويصون كرامته . لقد كان الرئيس صدام حسين أول من أعلن حقيقة أن هذا كان هو الحافز الحقيقي وراء الهجوم الصهيوني على، المنشآت النووية العراقية .

ومن المفيد أن نلاحظ أن البروفيسور ريتشارد ويلسون ، استاذ الفيزياء الأمريكية والمدير السابق لمركز سياسة الطاقة والبيئة في جامعة هارفرد ، قد أجرى دراسة استقصائية شخصية للادعاءات الإسرائيلية فيما يتعلق بالبرنامج النووي العراقي . وقد نشر خلاصة ما توصل إليه في جريدة كريستيان ساينز مونيتور الصادرة في ٢٤ حزيران / يونيو ١٩٨١ . وهذا ما قاله :

"لأكثر من عام ، أعلنت الصحف الإسرائيلية ان العراق كان يستعد لصنع قنبلة نووية بمساعدة فرنسية ويطالية . وقد سألت علماء إسرائيليين كبار ، بما فيهم البروفيسور بوفال نيمان ، وهو مدير علمي سابق في هيئة الطاقة الذرية الإسرائيلية" — ويعتبر أشهر عالم إسرائيلي — "عما إذا كان لديهم أي دليل ملموس على هذا . ولم يقدم العلماء أو الصحف أو الحكومة أي دليل . لقد وقع العراق على معايدة عدم الانتشار النووي . وأنا أعلم أنه ليست هناك دلائل ملموسة تثبت أن العراق لا يمتلك لأحكامها . وقد ناقشت هذا مع علماء ودبلوماسيين فرنسيين بارزين ، ومع وزارة خارجية الولايات المتحدة ، ومع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ولم أحصل كذلك على أية دلالة" .

ويختتم السيد ويلسون مقالته بقوله :

"لذلك ، فإن أرجح الهدف لإقامة مفاعل أوزيراك ، الذي قصفه الإسرائيليون بالقنابل ، هو تمكين العراق من أن تصبح أول مركز بحث في العالم العربي ، أو ما يمكن أن يسمى بمعهد ماساتشوستس العربي للتكنولوجيا ، ولمساعدة بغداد على استعداد مركزها العلمي والثقافي الذي كانت عليه قبل قرون" .

وتلخيصاً للمناقشات التي دارت في مجلس الأمن بشأن الهجوم الإسرائيلي، أشار رئيس المجلس، ممثل المكسيك، إلى:

"ان تدمير المنشآة النووية التي كانت أهدافها سلمية، يكشف عن النية في تأكيد التفوق الاستراتيجي والتكنولوجي لدولة على الدول الأخرى" . (S/PV.2288 ، ص ٦٤)  
(بالإنكليزية) .

وبين كذلك حقيقة مفادها أن هجوم إسرائيل لم يكن عملاً منعزلاً، بل كان ذروة الانتهاكات المطردة للقانون الدولي، التي تشمل ضم الأراضي التي احتلت عن طريق القوة، والتمادي في الاحتلال غير المشروع والأعمال العدوانية والاستفزازية الكثيرة ضد الدول المجاورة . ولسوء الحظ، ازداد ذلك الاستفزاز خلال عام متحولاً إلى غزو رهيب للبنان وقد مسّر عاصمه الذي سبب صدمة لم يفق منها العالم بعد . وهناك خطر متعاظم يمكن في حقيقة مفادها ان مطامح إسرائيل الاستراتيجية لا تقتصر على الدول المجاورة لها . فقد نشرت جريدة الغارديان الصادرة في ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ ، مقالاً بعنوان "افق إسرائيل التوسيع" ، جاء فيه ان آريل شارون ، عند تقديم المعلومات للمراسلين الإسرائيليين ، تحدث بفخر عن مصالح إسرائيل الاستراتيجية ، ممسكاً بعصا ليشير بطرفها إلى نقاط على خريطة كبيرة للعالم . وقال أحد المراسلين الحاضرين أن شارون : "طوح نهاية العصا حتى زائر غرباً ، وحتى الهند شرقاً . وعندما سُئلت نهاية العصا تشدّ ، تسأّل أحد الحاضرين ، من قبيل النكتة ، عما إذا كانت لدى إسرائيل القدرة على التدخل في شؤون ذلك البلد . وكان الجواب بنعم . " وقد نشر المزيد من تفاصيل سياسات شارون الاستراتيجية في عددى مجلة أفريقيا - آسيا الصادرين في ٢٤ و ١١ تشرين الأول / أكتوبر . وفي دورة عمل لمعهد تل أبيب للدراسات الاستراتيجية ، عقدت في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، كان أمن إسرائيل موضوع محاضرة ألقاها شارون ، وأعطى فيها الوصف الدقيق التالي لنطاق المصالح الاستراتيجية لإسرائيل : وأنا اقتبس عن الترجمة الفرنسية الحرافية لكلام شارون الذي أعدته المجلة:

(ثم تحدث بالفرنسية)

"ان هذه المصالح لا تقتصر على البلدان العربية في الشرق الأوسط أو في أوروبا في البحر المتوسط أو في البحر الأحمر . فلأسباب تتعلق بالأمن لابد وأن تمتدّ غرباً

الثمانينات الى بلدان مثل تركيا و ايران و باكستان ، والى اقاليم مثل الخليج الفارسي و افريقيا ، خصوصاً بلدان شمال و وسط افريقيا ” .

(ثم واصل الحديث بالانكليزية)

ومن الأمور ذات المغزى في هذا السياق ، تعاون اسرائيل في المحالين العسكري والنووى مع جنوب افريقيا . وقد وردت المعلومات عن هذا التعاون في تقارير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، مثل التقرير الوارد في الوثيقة A/36/22/Add.١ المؤرخة في ١٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ .

وقد بيّن مؤلفو الكتاب المعنون ”دقيقتان فوق بغداد“ الذي أشرت اليه آنفاً ، ان هناك علامات تدل على أن اسرائيل وجنوب افريقيا تقومان بصنع قنبلة نیترونية ، وقادمة انسابية يبلغ مداها ١٥٠٠ ميل ونظم نووية مختلفة لترساناتها التكتيكية والاستراتيجية .

لقد انتحل الكيان الصهيوني الارهابي دور دولة نووية عظمى فوق اراض تمتد من الأطلسي الى حدود الصين . والأكثر خطورة من ذلك ، ان هذا الخارج على القانون من بين الأمم يحظى بمساعدة دولة عظمى تزعم أنها الدولة الرائدة في الدفاع عن الحرية وحقوق الانسان والعدالة والديمقراطية . وقد رأت هذه الدولة العظمى أن من المناسب أن تطبق العقوبات ضد بلد معين لأسباب تتعلق أساساً بالشئون الداخلية لذلك البلد . ولم تر هذا كافياً فطبقت العقوبات على طرف ثالث ، حليف لذلك البلد . وبعد ذلك اعتبرت ان هذا ليس كافياً أيضاً فبدأت بالضغط على حلفائها هي ليفرضوا عقوبات ، ليس ضد البلد قيداً للبحث وإنما ضد بلد صديق وحليف لها .

واثناء ذلك ، قامت ربيبة تلك الدولة العظمى ، اسرائيل ، التي استمرت خلال الأربع والثلاثين سنة الماضية في الانتهاك السافر والمطرد لجميع قواعد القانون الدولي وحقوق الانسان الأساسية ، وتنصلت من التزاماتها الدولية ، بتصعيد متواصل للأعمال العدوانية دونما عقاب . وقد أبدت هذه الدولة العظمى ، فضلاً عن ذلك ، استعدادها لتقويض المنظمات الدولية الحيوية من أجل المحافظة على مقعد وقد صنيعتها البعض في تلك المنظمات ، التي تتعرض للتدمير من هذه الصنيعة بالذات ، من خلال هجماتها المتتابعة ضدها وضد الأهداف التي تعمل من أجلها . فهل هناك مثال ، أكثر من ذلك سفيراً ، للمنافق ولاستخدام المعايير المزدوجة من جانب دولة عظمى تزعم أيضاً أنها الحكم على مقاييس الأخلاق الدولية ؟

ان موقف الولايات المتحدة تجاه قرار مجلس الأمن بشأن الهجوم الاسرائيلي على المركز النووي العراقي يمكن ان يعتبر حالة مثالية لما قصده الأمين العام بميل " الحكومات الى التصرف . . . بطريقة ييد و معها أن صدور قرار ما انما يعفيها مستقبلا من المسئولية ازاء الموضوع الذى يتناوله القرار " ( A/37/1 ، ص ٦ ) . وقد أكد بصفة خاصة على أهمية القرارات التي يعتمدتها مجلس الأمن بالاجماع ، والتي ينبغي أن تستخدمن كمنطلق لدعم الحكومات وتصميمها ولتبرير سياساتها خارج الأمم المتحدة .

ان قرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ ( ١٩٨١ ) بشأن الهجوم العسكري الاسرائيلي تم اعتماده بالاجماع . ورفضت اسرائيل تماماً أحكام هذا القرار . وعندما أدرج البند المعرض أمامنا في، جدول الأعمال وقفت الولايات المتحدة وحدها الى جانب اسرائيل في معارضتها النظر في هذا البند . وذكرت ممثلة الولايات المتحدة انه طالما ان مجلس الأمن قد توصل الى نتيجة مرضية لتصويت بالاجماع ، فان حكومتها تعتقد ان مواصلة مناقشة هذا الموضوع في الجمعية لن تخدم أى غرض مفید . وقالت ان القضية قد تمت معالجتها بطريقة بناءة في مجلس الأمن ، وأن جميع أعضاء المجلس ساندوا ذلك الاجراء الخاص بهذا الموضوع . وان الاجراء الذي تتخذه الجمعية العامة عن هذا الموضوع ، في رأى حكومتها ، لن يقدم أى اسهام لقضية السلم في الشرق الأوسط .

وفه، الوقت ذاته ، لا تزال اسرائيل ترفض بعناد ان تضع منشآتها النووية تحت ضمانات وكالة الطاقة الذرية ، وترفض ان تبحث أى تعويضات ملائمة عن الضرر الذى الحقته . وعلاوة على ذلك ، فان تهدىدها بتكرار هذه الغارة لا يزال قائما .

وفه، أعقاب الغارة على، المركز العراقي قام الصهاينة بتصف المناطق المدنية في بيروت، مما أدى الى مقتل ٣٨٥ وجح أكثر من ٦٠٠ شخص . وبدلا من أن تتبع الولايات المتحدة التحقيق، لمعرفة ما اذا كانت اسرائيل قد خالفت اتفاقات التزود بالأسلحة الامريكية بمهاجمتها بغداد وبيروت، أبرمت في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ اتفاقا مع اريل شارون بشأن التعاون الاستراتيجي ، ينص على وضع امكانيات جديدة لا حصر لها تحت تصرف اسرائيل . وفي شهر شباط /فبراير الماضي وكان اسرائيل لم تشعر بارتياح لكل ما قد منه لها الولايات المتحدة ، خاطب بيبغين مباشرة صديقه ريفان قائلا :

" لقد قلت لي يا سيادة الرئيس ، في ايلول /سبتمبر من العام الماضي ، بمبادرة منكم ، انكم سوف تفون بالتزام الولايات المتحدة تجاه أمن اسرائيل ، أى الحفاظ " على التفوق النوعي " لقوة اسرائيل الدفاعية ضد اعدائها " .

وقد نشرت هذه الرسالة في جريدة انترناشيونال هيرالد تريبيون الصادرة في ١٦ شباط /فبراير ١٩٨٢ .

وقد أكد الرئيس ريفان على الفور لبيبغين بأنه :

" عازم على البقاء على تفوق اسرائيل النوعي التكنولوجي " .

ونشر هذا أيضا في جريدة انترناشيونال هيرالد تريبيون الصادرة في ١٧ شباط /فبراير

١٩٨٢ .

ان هذا التصميم على، ضمان تفوق اسرائيل النوعي والتكنولوجي يفسر صفت الولايات المتحدة ازاء أنشطة اسرائيل النووية السرية .

اما بالنسبة " لقوة الدفاعية " لاسرائيل ، فان هذه القوة أظهرت للعالم أجمع كم هي فعالة عند ما قاتلت اسرائيل بما يسمى بـ " الهجوم الدفاعية " على المفاعل النووي ، وأيضا من خلال غزو اسرائيل " الدفاعي " للبنان .

وعلى الرغم من ذلك ، نجد ان ممثلة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة تشعر بقلق عميق ازاء الاجراء الذي اتخذته الجمعية بشأن البند المتعلق بالهجوم الاسرائيلية بقولها : " انه لن يسمم في قضية السلام في الشرق الأوسط " .

السيد كيركما (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان الهجوم العسكرية الاسرائيلية في حزيران / يونيو ١٩٨١ على، المنشآت النووية في العراق هي تضيّه ، رغم مرور الوقت ، لا تزال لها اهميتها ودلاّلتها . ونود ان نتحدث اليوم لكي نؤكد مرة أخرى ، من وجهة نظرنا ، المبادئ التي ينطوي عليها تدمير اسرائيل للمنشآت العراقية النووية منذ أكثر من عام . وتأكيداً لموقفنا ، الذي اعربنا عنه بالتفصيل عندما اتيحت لنا الفرصة في مجلس الأمن ، وفي هذا المحفل الموقر ، أود ان اذكّر بالعناصر الأساسية التي ردت بعوجبها تركيا على، الهجوم العسكرية الاسرائيلية التي لم يكن لها ما يبررها ، على مركز الابحاث النووية العراقي . لقد ادانت تركيا الهجوم الاسرائيلية دون قيد أو شرط ، ووصفتها بأنها عمل لا يبرر له على الاطلاق وانه انتهاك خطير لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي .

وقد رأت تركيا ان استخدام اسرائيل للقوة انما يمثل خطاًرا كبيرا على، الأمان في هذه المنطقة المضطربة ، ويعتبر عملاً عدوانياً آخر من جانب اسرائيل يضعف من احتمالات السلام المنشورة في الشرق الأوسط .

ورفضت تركيا صحة الحجج التي ساقها اسرائيل لتبصير هجمتها العسكرية على المركز النووي العراقي . ووجدنا أن ادعاء اسرائيل بأنها قد عملت في ظل مبدأ الدفاع عن النفس بمقتضى المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة ، غير مقبول بصفة خاصة . وقد طالبت تركيا اسرائيل بأن تقدم التعمويضات الكافية والعاجلة للعراق مقابل التدمير الذي نتج عن هذه الهجوم العسكرية .

وعلاوة على، ذلك ، أعلنت تركيا بكل تأكيد انه ليس من حق أية دولة ، بما في ذلك اسرائيل ، ان تتدخل في حق الدول الأخرى في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية . و موقف حكومة تركيا كما هو ولم يتغير . وتد أعربنا عن تأييدنا لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) الذي اعتمد بالاجماع ، وصوتنا لصالح قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٧ . واننا نشجب بشدة اسرائيل لاستمرارها في تجاهل هذه القرارات ونأسف بشدة لعدم تنفيذها لها .

## ( السيد كيرك ، تركيا )

ان التطورات في المنطقة منذ احداث حزيران / يونيو ١٩٨١ قد أكدت ، لسوء الحظ ، أسوأ مخاوفنا . فقد أصرت اسرائيل على عدم التزامها بالقانون ، ولم تكتف بمواصلة سياساتها في انتهاة المستوطنات غير القانونية وضم الاراضي العربية الفلسطينية التي احتلتها ، بكل كثافة من اضطهادها واخضاعها للشعب العربي الفلسطيني ، وكما لو كان كل ذلك غير كاف ، قامت اسرائيل بغزو لبنان وسببت معاناة لا مثيل لها للشعب اللبناني والفلسطينيين العرب .

ان حكومة تركيا تحرص دائمة على ان تصدر حكمها على كل قضية حسب حيويتها ، وتحاول ان تتجنب التصريحات الكاسحة والجوفاء . اننا نبذل الجهد لكي يكون موقفنا ايجابيا ومعيناً وبناءً عند ما نحرب عن آرائنا بشأن الامور التي تواجه مجتمع الأمم . وحقى عند ما ننتقد وندين ، فاننا نترك الباب مفتوحاً للتفاوض . وهذا هو ما حملنا د وما على مطالب اسرائيل بالتخلي عن مسلك العدوان ، من أجل اتاحة المجال للمفاوضات والسلم . وقمنا ببحث اسرائيل على الامثل لقرارات الأمم المتحدة ، وطالينا من اسرائيل ان تكف عن سياسات التوسيع والضم واقامة المستوطنات غير القانونية في الاراضي المحتلة ، وتحدينا أن تعرب عن استعدادها للعيش في سلم وأمن مع جيرانها . وطالينا بصفة خاصة أن تعترف اسرائيل بالحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني وان تعيد لها اليه . بيد ان كل نداءاتنا حتى الآن ذهب بدرج الرياح .

ونود مرة أخرى ان ننبه اسرائيل الى حقيقة أن شعورها المتزايد بالأمن بعد تدمير المنشآت النووية العراقية وفي اعتقاد غزوها للبنان هو شعور خادع ومضل . ان هذان المشalan الذين نذكرهما ، ليسا سوى حلقتين في سلسلة طويلة من الأعمال العدوانية التي ترتكبها اسرائيل باسم الأمن والدفاع عن النفس . ولا يمكن للأمن الحقيقي وال دائم لاسرائيل ان يتحقق الا عن طريق التسوية العادلة الدائمة وال شاملة في الشرق الأوسط .

وفي السياق الحالي ، أود أن أؤكد من جديد حق كل الدول في ان تستخدم الطاقة النووية لأغراض السلمية في ظل ضمانات دولية مناسبة ووفقاً لمبادئ اتفاقية عدم الانتشار . ونحن نلاحظ ان العراق يلتزم بمعاهدة عدم الانتشار ويخضع جميع انشطته في مجال الطاقة النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

لقد تصور شعب العراق الشقيق للهجوم ، ونحن نؤيد تفضيه وحقه في استخدام الطاقة

(السيد كيركا ، تركيا)

النوية للأغراض السلمية . ونعلم أن شعب العراق الشاير ان يشنئه شئ عن تصميمه على تسخين الطاقة النووية للأغراض السلمية من أجل تنمية بلاده .  
وتركيا ، بوصفها عضو في معايدة عدم الانتشار ، ترى ان افضل الدارق لضمان الاستخدام السلمي للطاقة النووية هو الالتزام بـ نظام عدم الانتشار ، لاسيما تأييد نظام ضمانات الوكالة الدولية للمطاقة الذرية ، ونطلب الى اسرائيل ان تتنضم الى معايدة عدم الانتشار وان تسمح بتطبيقات ضمانات وكالة المطاقة الذرية على انشطتها النووية ، أو تواجه آثار اخفاقها المستمر في عدم الانصياع لذلك .

A/37/PV.49  
34-35

السيد لوبيس ديل امو (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسانية) : عند ما أمرت السلطات الصهيونية في ٧ حزيران /يونيه من العام الماضي بضرب المنشآت النووية العراقية، أعرب المجتمع الدولي عن أقوى الادانات لمثل هذا الارهاب .

لقد اعتمدت الجمعية العامة قراراً بشأن هذا الموضوع في دورتها السادسة والثلاثين، بمعارضة صوتان فقط، هما صوتا إسرائيل والولايات المتحدة، أي المعتدى وحامي الأساسى، وقد كان هذا التصرف متسقاً مع موقف الولايات المتحدة في كل عمليات التصويت داخل مجلس الأمن وفي الدورات العادلة والاستثنائية للجمعية العامة، عند ما كان يجري نظر عدوان إسرائيل على جيرانها العرب، وممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف.

ان المجتمع الدولي يعلم ان المنشآت النووية العراقية تمت اقامتها في إطار ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وال العراق عضو فيها ، ولقد أعلنت الوكالة ان هذه الضمانات تطبق بسلريته مرضية على منشآت أو بيرانك ، ومن هنا ، فإنه ليس مما يدعوه للدھنة ، ان المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية قد قرر ، في قرار اعتمد في ٢٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، أن عددان إسرائيل كان هجوما على الوكالة نفسها ، وعلى نظام ضماناتها ، وأن الوكالة قررت أن تتعلق كل أنواع المساعدة لإسرائيل . وليس مما يدعوه للدھنة أيضا ان المؤتمر العام للوكالة قد قرر هذا العام الا يعترف بوثائق تفويض الوفد الإسرائيلي وأن يستبعدها من الاشتراك في أعمال المؤتمر . ان السلطات الصهيونية ، كي تبرر مالا يمكن تبريره ، أعلنت ما يسمى بمبدأ المجمدة الوقائية ، ودافعت حلفاؤها من أمريكا الشمالية عن عمل القرصنة الغادر هذا ، باعتبار انه من حق إسرائيل في الدفاع عن النفس .

وتبعاً مع هذا المنطق الفاشي ، يصبح من حق اسرائيل ايضاً أن تضم مدينة القدس ومرتفعات الجولان السورية ، وأن تقوم بغزو لبنان ، وأن تبقى هناك على جيش الاحتلال ، وأن تسمح بمذبحة الشيخ والنساء والأطفال العزل في معسكري اللاجئين في صبرا وشاتيلا ، وأن تحترم بالقوة شعب فلسطين من ممارسة حقوقه الشرعية غير القابلة للتصرف في الحياة في وطنه .

ان هذه الأيد ولوجيات الغادرة التي تتناقض مع معظم القواعد الأساسية للقانون ، يدافع عنها المحليف الاستراتيجي الآخر للولايات المتحدة وهو نظام الفصل العنصري ، الذي يستخدم

نفس الدعاوى ، التي يستخدمها زملاؤه الصهاينة ، ويحتل ناصبيا باربرقة غير شرعية ، وكذلك جزء من أراضي جمهورية أنغولا الشعبية ، وينتهج سياسة عدوانية منتظمة ضد جيرانه ، دول ~~خليفة~~ المواجهة .

وعند ما طالب المجتمع الدولي بفرض العقوبات ، التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة ضد المعتدلين الصهاينية المحتلتين ، عارض ذلك قادة الولايات المتحدة ، وهددوا العالم بالاتقاء ، وشجعوا المعتمدي ، وأمدّوه بأكثـر الوسائل تطـورا لـكي يواصل ارـهابـه ، بدلاً من استـعمالـالـتعـقـلـ والـعـدـالـةـ اللـتـيـنـ يـفـقـدـهـماـ .

ان مثلـتـ واشنـطنـ بـريـتـورـياـ تـلـ اـبـيـبـ يـريـدـ عـالـمـ يـشكـلـهـ عـلـىـ صـورـةـ مـصالـحـهـ غـيرـ الشـرـعيـةـ ، وـاتـحـقـيقـ هـذـهـ الغـاـيـةـ فـانـهـ يـنتـهـيـكـ الـمـبـادـئـ الـمـقـبـولـةـ عـالـمـيـاـ لـلـتـعـاـيشـ الدـولـيـ ، وـيـسـعـيـ لـأنـ يـفـرـضـ بـالـقـوـةـ مـاـ لـاـ يـسـمـحـ بـهـ التـانـونـ .

وبعد أسبوع من الهجمة الصهيونية على المنشآت النووية العراقية ، عقد اجتماع لحركة عدم الانحياز في نيويورك من أجل النظر في عدوان إسرائيل ، وقد وصفه بأنه "عمل ارهابي" ( S/14544 ، مرفق ، ص ١ ) ورأى أنه :

" دليل جديد في سياستها التوسيعية التي عرضت باستمرار السلام والأمن الدوليين للخطر " . ( المرجع نفسه )  
وكذلك فإن الجلسة العامة أيضا :

" قد أعادت تأكيد الحق غير القابل للتصرف لبلدان عدم الانحياز في تنمية دولاتها النووية من أجل الأغراض السلمية تمشيا مع أولوياتها ومصلحتها واحتياجاتها " .  
( المرجع نفسه )

وبالاضافة الى ذلك ، فلقد قررت الجلسة العامة انه يتوجب على إسرائيل ان تدفع المعرق تحيينا عن التلف الذي احدثه ، ولما ثبت مجلس الأمن بأن يتتخذ اجراءات فعالة تمشيا مع الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة . كما ثبت جميع الدول كذلك ، لا سيما الولايات المتحدة ، بأن تمنع عن اعطاء إسرائيل اية مساعدات ، سواء كانت عسكرية أو سياسية أو اقتصادية ، يمكن ان تشجعها على مواصلة سياستها العدوانية ضد البلدان العربية والشعب الفلسطيني .

ويحد عدّة أشهر، اعتمدت الجمعية العامة تقليداً مشابهاً .  
ان اختفاء بعذر الدول، لا سيما الولايات المتحدة الامريكية، عن الاستجابة لهذه  
النداءات أدى الى استمرار الأعمال العدوانية الاسرائيلية، وآخر دلائلها غزوها للبنان .  
ان فقد بلدي، اذ يدين هذه الأفعال، فإنه يؤكد رفضه القوى للمبدأ غير المسموح به  
للهجمة الوقائية، ويقرر أنه من حق البلدان الناعية ان تستخدّم طاقتها النووية لأغراض سلمية .  
ويجدد نداءه للمجموعة الدولية الوارد في مشروع القرار الذي سيقدم الى الجمعية للنظر فيه .

السيد ستوفنكي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية) (ترجمة شفوية عن  
الروسية) : تنظر الجمعية العامة مرة أخرى العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية  
الصراطية وآثاره المدمرة على النظام الدولي فيما يتعلّق باستهداف الطاقة النووية في الأغراض  
السلمية وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين .

ان الخارة الجوية الاسرائيلية على مركز الأبحاث النووي العراقي كانت انتهاكاً سافراً  
للقانون الدولي، ووجهت ضربة اخرى الى الجبهة الرامية لاقرار السلام في الشرق الأوسط . لقد  
أدان الاتحاد السوفيتي، مع البلدان الأخرى، بصفتها العمل الذي اقترفه اسرائيل ضد  
العراق، والذي اعتبره مجلس الأمن، بالاجماع، عملاً عدوانياً يهدّد ميثاق الأمم المتحدة  
ومعايير القانون الدولي . لقد طالب مجلس الأمن بأن تحجّم اسرائيل في المستقبل عن القيام بأية  
أفعال مماثلة أو التهديد بها باتفاقها .

ان العدوان الاسرائيلي ضد العراق قد تمت ادانته من جانب مجلس ادارة الوكالة  
الدولية للطاقة الذرية، وكذلك مقرّرها العام . ان سلالة تسلیق حقوق ومزايا اسرائيل في الوكالة  
الدولية للطاقة الذرية بسبب هجومها على مركز الأبحاث النووي العراقي ورفضها لطالب مجلس  
الأمن باتخاذها التدابير لضمانات الوكالة، كانت من السلطات البارزة للمؤتمر السادس والعشرين  
المؤتمر السادس لـ الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

ومن الأمور ذات المفزي السياسي بصفة خاصة، انه في مناقشات الدورة السادسة  
والثلاثين للجمعية العامة لمصر وان اسرائيل على مركز البحوث النووي العراقي، اعتماد الجمعية  
العامة بأغلبية كبيرة المترافق ٣٦ / ٢٧ الذي تضمن :

السيد بتروفسكي ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية )

" تحذيرا رسميا الى اسرائيل للكف عن تهديداتها وعن ارتكاب مثل هذه  
الهجمات المسلحة ضد المنشآت النووية " .  
وتجهيت الجمعية بنداء الى جميع الدول للكف فورا عن تزويد اسرائيل بأية أسلحة أو  
مواد متعلقة بها من جميع الأنواع ، التي تمكنها من ارتكاب أعمال عدوانية مماثلة ضد دول أخرى .

A/37/PV.49  
39-40

(السيد بتروفسكي ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

لقد طالبت الجمعية العامة بأن تدفع اسرائيل تعويضاً كافياً عن الخسارة العادلة والخسائر في الأرواح . وقد طلبت من مجلس الأمن أن يضع اجراءً تطبيقياً فعالاً لمنع اسرائيل من التمادي في تهديد السلام والأمن الدوليين ، عن طريق أعمالها العدوانية ، وسياساتها الدائمة القائمة على التوسيع والاحتلال والضم .

ومن الواضح تماماً ، ان قرار الجمعية العامة ظل مجرد قصاصة من الورق . فلاتزال اسرائيل تواصل التمادي في سياسة دولة الإرهاب التي تنتهجها ازاء البلدان العربية . وقد أوضحت الأحداث الأخيرة بجلاءً تام ان اسرائيل لا تنوي الامتناع عن ممارستها الاجرامية بتوجيه الضربات الى الدول العربية والمناطق الاهلية بالسكان . وهكذا ، فإن اسرائيل ، بانتهاجها سياسة ابادة الجنس ضد الشعب الفلسطيني ، قد ضربت بحدائق القانون الدولي عرض الحائط - ويشن عدوان واسع النطاق في لبنان ، حددت الدوائر الحاكمة في اسرائيل لنفسها مهمة الابادة الجسدية للفلسطينيين ، بما فيهم النساء والأطفال .

لقد بلغت الجرائم العسكرية الاسرائيلية على الأرض اللبنانية الذروة في تدبير المذبحة الشنيعة التي ارتكبت ضد السكان العزل بمعسكرات اللاجئين ببيروت . ان الطبيعة العدوانية للأعمال اسرائيل ضد الدول العربية المجاورة اثنا تزايد يوماً بعد يوم ، وتتعدد أبعاداً متزايدة الخطورة .

والنسبة لموضوع الأعمال الاسرائيلية العدوانية ، فاننا لا نستطيع أن نظل صامتين ازاء الدور الذي يلعبه أولئك الذين يساندون اسرائيل . وما كان يستطيع الذين يحتلون الدوائر الحاكمة في اسرائيل أن يتصرفوا بمثل هذه الوقاحة ، لو لم يكونوا متأكدين من الدعم التام والمعاطف الذي تقدم لهما واشنطن . وقد أغرتت الجمعية العامة بصورة ملائمة تماماً عن عivic قلقها ازاء اساءة استخدام اسرائيل - في ارتكابها للأعمال العدوانية ضد البلدان العربية - للأسلحة والطائرات التي مدتها بها الولايات المتحدة .

ان كل من قصف اسرائيل لمركز البحث العراقي ، وأعمالها المتعلقة بابادة الجنس في لبنان ، هما على حد سواء ، جزء لا يتجزأ مما يسمى بالتحالف الاستراتيجي مع الولايات المتحدة ، التي تمول اسرائيل وتمدّها بالأسلحة وتشجعها على مواصلة سياساتها الاجرامية المناهضة للعرب . وإن تتدخل

السيد بترفسكي ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

- ٤٢ -

الولايات المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، فإنها تقوم في الوقت ذاته ، ببذل كل ما في وسعها لحماية المعتمد الإسرائيلي . وعلى نفس المنوال — تطالب الولايات المتحدة — كما اتضح من البيان الذي أدلوا به مثل العراق توا — بفرض العقوبات حيثما لا يكون هناك سبب مطلقاً لذلك . فهي تتردد في فرض العقوبات الملائمة على المعتمد ، لكنها من ناحية أخرى ، تستخدم العقوبات للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى .

ان غارة إسرائيل الوقحة على مركز البحث النووي العراقي قد تكون لها نتائج خطيرة للغاية فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين . لقد كانت الغارة الإسرائيلية على مركز البحث العراقي ؛ وهو مركز خاضع لضمانات أمن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، محاولة واضحة تماماً لعرقلة معاهد عدم الانتشار ، التي تمثل العراق طرفاً فيها ، والتي ترفض إسرائيل بعناد الانضمام إليها .

ان تأكيدات إسرائيل بأن أوجه الرقابة التي تمارسها الوكالة الدولية للطاقة الذرية غير فعالة بالقدر الكافي ولا يمكن الاعتماد عليها ، ليست سوى حيلة من العسكرية الإسرائيلية ، وقد رفضها الرأى العام العالمي رفضاً تاماً . وقد بيّنت بجلاءً البيانات التي أدلوا بها عدد من البلدان في الأمم المتحدة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ان ما ترمي إليه عملياً تل أبيب يستهدف التقويض من فعالية الرقابة الدولية .

ان الوفد السوفيatic يجد أن يؤكد مرة أخرى على ان معاهدة عدم الانتشار — وهي أساس نظام عدم الانتشار الدولي — قد أثبتت قدرتها على البقاء وفعاليتها . فهي تساعد في الحفاظ على الاستقرار في العلاقات الدولية المعاصرة ، وتهيء أساساً لتطوير تعاون دولي واسع النطاق في استخدام السلمي للطاقة النووية . كما نود أيضاً أن نؤكد على أن نظاماً سليماً لضمانات عدم الانتشار ، أمر ضروري لنجاح تنمية هذا التعاون في المستقبل .

اننا نعتقد أن العدوان الإسرائيلي ضد المركز النووي العراقي إنما بين بصورة قاطعة الخطير الكامن في رفض إسرائيل الانضمام لمعاهدة عدم الانتشار . لقد ظلت مطامع إسرائيل النووية لأكثر من عام الآن على جدول الأمم المتحدة . وادانتها الجمعية العامة ، بشكل قاطع وطلبت أن تخضع إسرائيل منشآتها النووية لضمانات أمن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وطلبت من مجلس الأمن أن يتخذ الخطوات الفعالة لضمان تنفيذ القرارات المتصلة بأسلحة إسرائيل النووية .

(السيد بتروفسكي ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية)

ان رفض اسرائيل المتعنت للالتزام بقرارات الامم المتحدة يوضح بجلاءً ولاغة ان هدفها الرئيسي هو ارساء تفوتها النووي في منطقة الشرق الأوسط .

لقد فحص الوفد السوفيتي بعناية تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/37/365 Add.1 ، المقدم بمقتضى القرار ٢٧/٣٦ . ونحن نشعر بارتياح اذ نلاحظ ان هناك العديد من البلدان قد احاطت الأمين العام علماً ، بأنها تعمل باتساق تام مع أحكام هذا القرار ، بما فيها النداء الذي تضمنه لجميع الدول كي :

"تكتف فوراً عن تزويد (اسرائيل) بأية أسلحة أو مواد متعلقة بها من جميع الأنواع تمكيناً من ارتكاب أعمال عدوانية ضد دول أخرى ."

أما فيما يتعلق بالاتحاد السوفيتي ، فمنذ عام ١٩٦٢ ، قطعت بلادى العلاقات الدبلوماسية ، والتجارية والثقافية وغيرها من العلاقات الأخرى مع اسرائيل ، ووضعت حداً لأى تعاون معها . فالاتحاد السوفيتي لا يهدى اسرائيل بأية أسلحة ، أو مواد عسكرية ولا يقدم لها أية مساعدة عسكرية أو أى نوع من أنواع المساعدة . الا أننا لا نرى في التقرير أية استجابة من جانب أولئك الذين يهدون المعتمدي ، منذ فترة من الزمن ، بامدادات على نطاق واسع ، كما يقدرون له أيضاً الغطاء الاساسي .

(السيد بتروفسكي ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

ان موقف اسرائيل ، كما وصفه التقرير الذى يبين اهمال اسرائيل لمطالب الجمعية العامة فـي ازدراء ، يعتبر تحدياً للمجتمع الدولي كافـة . وهذا يوضح بالتأكيد أن اسرائيل ، بالتفاضي المكشوف من جانب من يناصرونها ، مستمرة في ممارسة سياساتها العدوانية وأنها لم تتخـل عن التهدـيد بتـكرار الهجمـات على مثل هذه المنشـآت ، مثل الهجـوم الذى أـذـانتـه الجمعـية العامـة ، عندـ ما تـرى ذلك مـلائـماً . ويرى الاتحاد السوفياتي أن الجمعـية العامـة يجب أن تـتـخـذ تـدـابـيرـ مـباـشرـةـ وـصـرـيـحةـ لـكـبحـ جـمـاحـ طـموـحـاتـ اـسـرـائـيلـ الـنوـوـيةـ ، ولـضـمانـ تنـفـيـذـ مـقـرـاتـهاـ ذاتـهاـ الـتيـ تـهـدـفـ إـلـىـ عـدـمـ تمـكـينـ اـسـرـائـيلـ منـ مـارـسـةـ سيـاسـةـ العـدـوانـ والـأـبـرـازـ ضدـ الـبـلـدـانـ الـعـرـبـيـةـ ، ولـىـ دـعـمـ السـلـمـ والـأـمـنـ فـيـ تـلـكـ المـنـطـقـةـ .

رفعـتـ الجـلـسـةـ السـاعـةـ ١٢/٢٠